





الرقم المراسم ٢٠٦٦ التاريخ المرافق عما المرافق عما المراكب ع

سعادة وكيل إدارة قضايا الدولة / إربد سكينة جرادات

الموضوع: الدعوى رقم ۲۰۲۱/۱۷۷٤

إشارة الى كتابكم رقم ٤٧٠٢/١٧٧٠ تاريخ ٢٠٢١/١١/٤ ومرفقه لائحة الدعوى رقم أعلاه والمقامة من المدعي عدنان عواد احمد حتاملة وكيله المحامي سامر حتاملة ضد المدعى عليها دائرة الشؤون الفلسطينية يمثلها عطوفة الوكيل العام لإدارة قضايا الدولة والتي موضوعها مطالبة بأجر المثل لحصص المدعي في قطعة الأرض رقم (٥) حوض (١٧) طبول كوتيه من أراضي الحصن/ إربد.

أرجو أن ابين لسعادتكم ما يلي:

- ١٠ تشير سجلات دائرة الشؤون الفلسطينية بان قطعة الأرض موضوع الدعوى تقع ضمن حدود أراضي مخيم الشهيد عزمي المفتي وان أجزاء من هذه القطعة مستغل لإقامة أبنيه ومنشئات لإيواء اللاجئين الفلسطينيين.
- كما تشير سجلاتنا أيضا بان المدعي في الدعوى أعلاه قد حصل على قرار حكم سابق في الدعوى رقم ٢٠١٩/٣٥ والمتضمن بدل اجر المثل عن حصصه في قطعة الأرض موضوع الدعوى أعلاه حتى ٢/١/٩/١٠.
 راجياً سعادتكم الاطلاع وإجراء ما ترونه مناسباً.

واقبلوا فائق الاحترام،،،

المدير العام

المهندس رفيق خرفان

مديدر الشؤون القانويية

نسخة/ مدير الشؤون القانونية

استعلام عن قطعة أرض / مخيم الشهيد عزمي المفتي

7 1 1 1 1 1 1 1 1 1 1 1 1 1 1 1 1 1 1 1	-
Kar	کان
, a	م ً دونم
٧٤٠	محمد محمود الجاد الله الشرع وشركائه

They are sold course your

(3/ Jel 12/ 12/ Jais)

| Page TV1

(100) piunia (namira)



وزارة العدل

ادارة قضايا الدولة

فاكس 7245296 فاكس

الرقم 2021/1774 التاريخ 2021/11/4

عطوفة مدير دائرة الشؤون الفلسطينية الاكرم

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته..

أملا التكرم بالإيعاز لن يلزم لتزويدنا بمشروحات وبصورة مصدقة عن كافة المعلومات والوثائق المتعلقة قطعة الأرض رقم 5 رقم 17 طبول كوتيه الحصن، من أراضي اربد والعادة ملكيتها للمدعى عدنان عواد احمد حتاملة وكيله المحامي سامر حتاملة .

وموافاتنا بالرد المفصل عن كل بند من بنود لائحة الدعوى أعلاه وبيان ارقام القضايا التي تم تسجيلها على القطعة موضوع الدعوى خلال ثلاث سنوات لتاريخ الكتاب وبيان فيما اذا استلم أية مبالغ كأجر المثل عن القطعة المذكورة واسماء المستلمين وذلك خلال ثلاث سنوات سابقة لتاريخ الكتاب، وبكل ما يعزز موقف الخزينة لأتمكن من الرد والإجابة على لائحة الدعوى ودفعها بالسرعة المكنة مشيرا إلى نص المادة (59) من قانون أصول المحاكمات المدنية رقم (14) لسنة 2001 والتي نصت بأنه لا يحق للخزينة تقديم جواب على لائحة الدعوى وتقديم أية بينة بعد انقضاء المهل.

ويترتب على مخالفة ذلك أن خسارة الخزينة للدعوى تصبح أمرا محتوما مع تحميل موظف الدائرة المعنى بالأمر مسؤولية التهاون في الطلب.

راجيا أن يصلني المطلوب بالسرعة المكنة.

ونُقدم خالص التقدير و أكيد الأَهَتَرَام

وكيل ادارة قضايا الدوكة اربد

وكيل إدارة منكينه هرادات محكمة بداية اربد التاريخ: